جامعة أسيوط
كلية الحقوق

مدى مسئولية الدولة عن أخطاء الإدارات القانونية

دراسة مقارنة بالشريعة الإسلامية

رسالة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

إعداد الباحث

فتحي محمد عبد الحكيم محمد

إشراف

الأستاذ الدكتور
وهيب عياد سلامة
أستاذ القانون العام

الأستاذ الدكتور
ربيع دردير محمد علي
أستاذ الشريعة الإسلامية

T07-01165

٢٠١١م - ١٤٣٢هـ

الرسالة
ك ٨٣ / ٦
جرد
٣٣٣٣٣

جامعة أسيوط
كلية الحقوق

مدى مسئولية الدولة عن أخطاء الإدارات القانونية

دراسة مقارنة بالشريعة الإسلامية

رسالة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

إعداد الباحث

فتحي محمد عبد الحكيم محمد

إشراف

الأستاذ الدكتور
وهيب عياد سلامة
أستاذ القانون العام

الأستاذ الدكتور
ربيع دردير محمد علي
أستاذ الشريعة الإسلامية

٢٠١١م - ١٤٣٢هـ

مدى مسئولية الدولة عن أخطاء الإدارات القانونية
دراسة مقارنة بالشريعة الإسلامية

رسالة لنيل
درجة الدكتوراه في الحقوق

إعداد الباحث
فتحي محمد عبد الحكيم محمد

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة

الأستاذ الدكتور/السيد خليل هيكل
أستاذ القانون العام بكلية الحقوق جامعة أسيوط عضواً ورئيساً

الأستاذ الدكتور/ وهيب عياد سلامة
أستاذ ورئيس قسم القانون العام بكلية الحقوق جامعة أسيوط
"مشرفاً وعضواً" ووكيل كلية الحقوق الأسبق

الأستاذ الدكتور/ربيع وردير محمد علي
أستاذ ورئيس قسم الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق جامعة أسيوط ووكيل الكلية لشئون البيئة "مشرفاً وعضواً"

الأستاذ الدكتور/ الليثي حمدي خليل
أستاذ الفقه المقارن بكلية الشريعة والقانون بأسيوط جامعة الأزهر "عضواً"

قال صلى الله عليه وسلم

كيف يقدس الله أمة لا يؤخذ لضعيفهم من شديدهم

"سنن ابن ماجة -ج٣-ص١٣٢٩"

شكر وتقدير

امتثالا لقوله تعالى "لئن شكرتم لأزيدنكم ولئن كفرتم إن عذابي لشديد" فإنني أسجد لله سبحانه وتعالى شاكرا على أن وفقني وهداني لهذا البحث،وما كنا لنهتدي لولا أن هداني الله.

واقتداء بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم "من لا يشكر الناس لا يشكر الله "([1]) ،فإنني أتقدم بخالص الشكر و التقدير والامتنان والاعتراف بالجميل لأستاذي الكبير ومعلمي الجليل الدكتور /وهيب عياد سلامة صاحب الفضل بعد الله سبحانه وتعالى في سيري في رسالتي وإكمال مهمتي،شملني بكرمه وغمرني بفضله وأعطاني من ذخيرة علمه الكثير والكثير وساهم بجهده الوافر في تذليل العقبات الإدارية وتبسيط الإجراءات الرسمية التي كانت تعترض مسيرتي في التسجيل للبحث أو الأعداد للمناقشة،فجزاه الله تعالى عني وعن طلاب العلم خيرالجزاء.

كما أتوجه بخالص الشكر والتقدير و الامتنان والتبجيل لأستاذي الكبير ومعلمي الجليل صاحب الصدر الواسع الرحب والقلب الطيب الكبير أستاذي الدكتور / ربيع دردير محمد علي الذي تفضل وتكرم علي بالعلم الغزير والتوجه السديد فأعطاني من خلاصة خبرته ومن كنوز علومه الكثير والكثير فجزاه الله تعالى عني وعن طلاب العلم خير الجزاء.

وأتوجه بخالص الشكر والتقدير والاحترام والتبجيل لأستاذي الفاضلين:
الأستاذ الدكتور/السيد خليل هيكل أستاذ القانون العام بكلية الحقوق ،والأستاذ/ الدكتور الليثي حمدي خليل أستاذ الفقه المقارن بكلية الشريعة والقانون بأسيوط جامعة الأزهر اللذين تفضلا بقبول مناقشة هذه الرسالة والحكم عليها مع ما يشغل وقتهما الثمين من أمور عامة وخاصة فلسيادتهم مني جزيل الشكر والثناء والامتنان.

وأيضاً لايفوتني في مجال الشكر والثناء أن أتقدم بالشكر والثناء إلى كل من مد إلي يد المساعدة والعون وأتاح لي فرصة الاطلاع والبحث بتقديم المراجع العلمية والوثائق التي تخدم دراستي ،وإلى كل السادة الأساتذة والأخوة والزملاء والعاملين بالمكتبات في كليات الحقوق والشريعة والقانون.

([1]) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم -حديث صحيح -٤١٦ -د٤٠٠-ك الأدب ،المسند للإمام أحمد :رقم ٧٤٩٥ ،٧٩٢٦ ،٨٠٠٦،ط في ٢:الطبعة الأولى .

جامعة أسيوط
كلية الحقوق

مدى مسئولية الدولة عن أخطاء الإدارات القانونية

دراسة مقارنة بالشريعة الإسلامية

رسالة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

إعداد الباحث

فتحي محمد عبد الحكيم محمد

إشراف

الأستاذ الدكتور
وهيب عياد سلامة
أستاذ القانون العام

الأستاذ الدكتور
ربيع دردير محمد علي
أستاذ الشريعة الإسلامية

٢٠١١م - ١٤٣٢هـ

مدى مسئولية الدولة عن أخطاء الإدارات القانونية
دراسة مقارنة بالشريعة الإسلامية

رسالة لنيل
درجة الدكتوراه في الحقوق

إعداد الباحث
فتحي محمد عبد الحكيم محمد

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة

الأستاذ الدكتور/ السيد خليل هيكل
أستاذ القانون العام بكلية الحقوق جامعة أسيوط عضواً ورئيساً

الأستاذ الدكتور/ وهيب عياد سلامة
أستاذ ورئيس قسم القانون العام بكلية الحقوق جامعة أسيوط
"مشرفاً وعضواً" ووكيل كلية الحقوق الأسبق

الأستاذ الدكتور/ ربيع وردي محمد علي
أستاذ ورئيس قسم الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق جامعة أسيوط ووكيل الكلية لشئون البيئة "مشرفاً وعضواً"

الأستاذ الدكتور/ الليثي حمدي خليل
أستاذ الفقه المقارن بكلية الشريعة والقانون بأسيوط جامعة الأزهر "عضواً"

قال صلى الله عليه وسلم

كيف يقدس الله أمة لا يؤخذ لضعيفهم من شديدهم

"سنن ابن ماجة -ج٣-ص١٣٢٩"

شكر وتقدير

امتثالا لقوله تعالى "لئن شكرتم لأزيدنكم ولئن كفرتم إن عذابي لشديد" فإنني أسجد لله سبحانه وتعالى شاكرا على أن وفقني وهداني لهذا البحث،وما كنا لنهتدي لولا أن هداني الله.

واقتداء بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم "من لا يشكر الناس لا يشكر الله "([1]) ،فإنني أتقدم بخالص الشكر و التقدير والامتنان والاعتراف بالجميل لأستاذي الكبير ومعلمي الجليل الدكتور /وهيب عياد سلامة صاحب الفضل بعد الله سبحانه وتعالى في سيري في رسالتي وإكمال مهمتي،شملني بكرمه وغمرني بفضله وأعطاني من ذخيرة علمه الكثير والكثير وساهم بجهده الوافر في تذليل العقبات الإدارية وتبسيط الإجراءات الرسمية التي كانت تعترض مسيرتي في التسجيل للبحث أو الأعداد للمناقشة،فجزاه الله تعالى عني وعن طلاب العلم خيرالجزاء.

كما أتوجه بخالص الشكر والتقدير و الامتنان والتبجيل لأستاذي الكبير ومعلمي الجليل صاحب الصدر الواسع الرحب والقلب الطيب الكبير أستاذي الدكتور / ربيع دردير محمد علي الذي تفضل وتكرم علي بالعلم الغزير والتوجه السديد فأعطاني من خلاصة خبرته ومن كنوز علومه الكثير والكثير فجزاه الله تعالى عني وعن طلاب العلم خير الجزاء.

وأتوجه بخالص الشكر والتقدير والاحترام والتبجيل لأستاذي الفاضلين:
الأستاذ الدكتور/السيد خليل هيكل أستاذ القانون العام بكلية الحقوق ،والأستاذ/ الدكتور الليثي حمدي خليل أستاذ الفقه المقارن بكلية الشريعة والقانون بأسيوط جامعة الأزهر اللذين تفضلا بقبول مناقشة هذه الرسالة والحكم عليها مع ما يشغل وقتهما الثمين من أمور عامة وخاصة فلسيادتهم مني جزيل الشكر والثناء والامتنان.

وأيضاً لايفوتني في مجال الشكر والثناء أن أتقدم بالشكر والثناء إلى كل من مد إلي يد المساعدة والعون وأتاح لي فرصة الاطلاع والبحث بتقديم المراجع العلمية والوثائق التي تخدم دراستي ،وإلى كل السادة الأساتذة والأخوة والزملاء والعاملين بالمكتبات في كليات الحقوق والشريعة والقانون.

([1]) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم -حديث صحيح -٤١٦ -ر٤٠٠-ك الأدب ،المسند للإمام أحمد :رقم ٧٤٩٥، ٧٩٢٦، ٨٠٠٦،ثم في ٢:الطبعة الأولى .

مقدمة البحث

الحمد لله وسع كل شيء برحمته ، وعم كل حـــي بنعمتـــه،لا إلـــه إلا هـــو ،خضعت الخلائق لعظمته ،يسبح الرعد بحمده والملائكة مـــن خيفته،أحمـــده سبحانه وأشكره على توابع آلائه وجلائل منته ،وأشهد أن سيدنا محمد عبد الله ورسوله،صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد

فمما لاشك فيه أن الإدارات القانونية والنظم الشبيهة لها من أهـــم وأخطـــر مرافق الدولة على الإطلاق ،وترجع هذه الأهمية إلى الوظيفة التي تقوم بهـــا هذه الإدارات والأنظمة الشبيهة لها والتي نص عليها القانون والمتمثلـــة فـــي اعتبارها أجهزة معاونة للجهات المنشأة فيها بغرض الحفاظ على المال العـــام ،وتقوم بأداء الأعمال القانونية اللازمة لحسن سير الإنتاج والخدمات والمحافظة على الملكية العامة للشعب .

وتتمتع هذه الإدارات والأنظمة الشبيهة لها في سبيل تحقيقها لهذه المهـــام الملقاة على عاتقها بإمكانيات كبيرة وصلاحيات واســـعة ،تمكنهـــا مـــن أداء وظيفتها بنجاح ،والتي تتمثل في :دراسة القضايا ومتابعة تنفيذ الأحكام ، إعداد وصياغة ومراجعة مشروعات القوانين واللوائح والقرارات الوزارية والعقـــود الإدارية ،وإجراء التحقيقات الإدارية وبحث التظلمات :وإبـــداء الـــرأي فـــي المسائل القانونية التي تحال إليها من الجهات المختصة،هذا بالنسبة لـــلإدارات القانونية في الحكومة .

أما بالنسبة لأعضاء الإدارات القانونية في المؤسسات العامـــة والهيئـــات العامة والوحدات الاقتصادية التابعة لها يقومون بمباشرة الدعاوى والمنازعات أمام المحاكم وهيئات التحكيم ولـــدى الجهـــات الإداريـــة ذات الاختـــصاص القضائي.

فهـــرس الرسالة

الموضـــــــــوع	رقم الصفحة
✍ المقدمة	
.....	١
.....	
✍ الباب التمهيدي:تطور مسئولية الدولة وأعمال الإدارات القانونية	١٢
✍ الفصل الأول:مفهوم مسئولية الدولة	١٣
✓ المبحث الأول: مفهوم المسئولية	١٤
➢ المطلب الأول: مفهوم المسئولية في اللغة	١٤
➢ المطلب الثاني: مفهوم المسئولية بصفة عامة	١٦
✓ المبحث الثاني: مفهوم مسئولية الدولة	١٩
✍ الفصل الثاني:نشأة وتطور مسئولية الدولة	٢١
✓ المبحث الأول: نشأة وتطور مبدأ مسئولية الدولـــة فـــي النظام الوضعي	٢٢

الموضـــــــــوع	رقم الصفحة
➢ المطلب الأول: الوضع قبل قيام الثورة الفرنسية	٢٣
➢ المطلب الثاني:الوضع بعد الثورة الفرنسية	٢٦
➢ المطلب الثالث: العوامل التي أسهمت في تقرير مبدأ المسئولية	٢٧
✓ المبحث الثاني:نشأة وتطور مبدأ مسئولية الدولـــة عـــن أعمالها في النظام المصري	٣١
➢ المطلب الأول:مبدأ عدم مسئولية الدولة عن أعمالها	٣١
➢ المطلب الثاني: إقرار مسئولية الدولة عن أعمالها	٣٢
الفصل الثالث: مسئولية الدولة في النظام الإسلامي	٣٤
✓ المبحث الأول: مفهوم مبدأ المشروعية ومصادره في النظام الإسلامي	٣٥
➢ المطلب الأول: مفهوم مبدأ المشروعية في النظام الإسلامي	٣٥
➢ المطلب الثاني: مصادر المشروعية في النظام	٣٨

الموضـــــــــوع	رقم الصفحة
الإسلامي	
☜ الفرع الأول: المصادر الأصلية	٣٩
☜ الفرع الثاني: المصادر التبعية للمشروعية الإسلامية	٤٤
✓ المبحث الثاني:مفهوم المسئولية الإدارية وأدلتها الشرعية	٥٨
➢ المطلب الأول: مفهوم المسئولية في الفقه الإسلامي	٥٨
➢ المطلب الثاني :أدلة مشروعية مسئولية الدولة في النظام الإسلامي	٦٢
✓ المبحث الثالث : خضوع كافة أعمال الدولة لقواعد المسئولية	٦٥
✓ المبحث الرابع :الأساس الشرعي للمسئولية الإدارية	٦٧
✍ المبحث الخامس:مسئولية الحاكم عن أعماله في النظام الإسلامي	٧٠
✍ المطلب الأول:مسئولية الدولة عن أعمال تابعيها في عهد النبي	٧١

الموضـــــــــوع	رقم الصفحة
✍ المطلب الثاني:مسئولية الدولة عن أعمال تابعيها في عهد الخلفاء الراشدين	٧٣
✍ الفرع الأول: مسئولية الدولة عن أعمال تابعيها في خلافة أبي بكر	٧٣
✍ الفرع الثاني:مسئولية الدولة عن أعمال تابعيها في خلافة عمربن الخطاب	٧٥
✍ الفرع الثالث:مسئولية الدولة عن أعمال تابعيها في خلافة علي بن أبي طالب	٧٧
✍ المطلب. الثالث:مسئولية الدولة عن أعمال تابعيها في عهد الخلفاء الأمويين	٧٧
✍ المطلب الرابع:المقصود بالتابع في الشريعة الإسلامية	٧٨
✍ المطلب الخامس:شروط تحقيق المسئولية الإدارية في النظام الإسلامي	٨١
✍ الفرع الأول: خطأ التابع حال تأدية وظيفته	٨١
✍ الفرع الثاني:خطا التابع خارج نطاق وظيفته	٨٣

الموضـــــــــوع	رقم الصفحة
الباب الأول: مدلول الإدارات القانونية ووظائفها	٨٩
الفصل الأول: مدلول الإدارات القانونية وتطورها	٩٠
✓ المبحث الأول: الإدارات القانونية في الحكومة والمؤسسات والهيئات العامة والوحدات الاقتصادية التابعة لها	٩٠
➢ المطلب الأول:نشأة الإدارات القانونية	٩١
➢ المطلب الثاني: تعريف الإدارات القانونية	١٠١
✓ المبحث الثاني: تشكيل الإدارات القانونية	١٠٧
➢ المطلب الأول: واجبات ومسئوليات مدير الإدارة القانونية	١٠٨
➢ المطلب الثاني: واجبات ومسئوليات عضو الإدارة القانونية	١٠٨
الفصل الثاني: وظائف الإدارات القانونية	١١٧

الموضـــــــــــوع	رقم الصفحة

✓ المبحث الأول: وظائف الإدارات القانونية في الحكومة والمؤسسات والهيئات العامة ١١٧

➢ المطلب الأول:فحص الشكاوي والتظلمات ١١٩

☜ الفرع الأول: فحص الشكاوي ١٢٢

☜ الفرع الثاني: فحص التظلمات ١٢٥

➢ المطلب الثاني: إجراء التحقيقات الإدارية ١٢٧

☜ الفرع الأول:الضوابط التي وضعها المشرع للتحقيقات الإدارية ١٣٦

☜ الفرع الثاني: الآثار المترتبة على فقد أوراق التحقيقات الإدارية ١٥٠

☜ الفرع الثالث : الإجراءات التي يجب أن يقوم بها العضو القانوني قبل البدء في التحقيق ١٥١

تطبيقات قضائية

➢ المطلب الثالث :إعداد مشروعات العقود ١٥٨

➢ المطلب الرابع :الإدارات القانونية وصياغة ١٦٤

الموضـــــــــوع	رقم الصفحة
القرارات الإدارية	
➢ المطلب الخامس: الدعاوي القضائية وتنفيذ الأحكام	١٦٩
➢ المطلب السادس : إصدار اللوائح والأعمال القانونية الأخرى	١٧٤
✓ المبحث الثاني:التكييف القانوني لوظائف الإدارات القانونية	١٧٦
➢ المطلب الأول : التبعية الإدارية	١٧٦
➢ المطلب .الثاني : صفة العاملين بشركات القطاع العام	١٨٠
✓ المبحث الثالث : استقلال الإدارات القانونية	١٨٥
✓ المبحث الرابع: التفتيش الفني على أعمال الإدارات القانونية	١٨٩
➢ المطلب الأول: أعضاء الإدارات القانونية الخاضعون لنظام التفتيش وتقارير الكفاية	١٩٢

- المطلب الثاني:اختصاصات إدارة التفتيش الفني ١٩٦

الفصل الثاني: النظم الشبيهة للإدارات القانونية في النظام الإسلامي ٢٠٤

✓ المبحث الأول: ولاية المظالم ٢٠٥

- المطلب الأول : نشأة ولاية المظالم ٢٠٥
- المطلب الثاني: تعريف ولاية المظالم ٢٠٩
- المطلب الثالث: طبيعة ولاية المظالم ٢١١
- المطلب الرابع: الجانب التطبيقي لولاية المظالم ٢١٨

الفرع الأول: ولاية المظالم في العهد النبوي ٢١٩

الفرع الثاني: ولاية المظالم في عهد الخلفاء الراشدين ٢٢٨

الفرع الثالث: ولاية المظالم في الدولة الأموية ٢٤٣

الفرع الرابع: ولاية المظالم في الدولة العباسية ٢٤٧

- المطلب الخامس: تشكيل ولاية المظالم ٢٥٨
- المطلب السادس : استقلالية ولاة المظالم وضماناتهم ٢٦٤
- المطلب السابع: اختصاصات ولاية المظالم ٢٦٩

الفرع الأول:النظر في تعدي الولاة على الرعية ٢٦٩

- الفرع الثاني: النظر في جور العمال فيما يجبونه من الأموال ٢٧١
- الفرع الثالث:النظر في أعمال كتاب الدواوين ٢٧٤
- الفرع الرابع: النظر في تظلم الموظفين من نقص أرزاقهم أو تأخرها عنها ٢٧٦
- الفرع الخامس:النظر في رد الغصوب ٢٧٧
- الفرع السادس:تنفيذ ما أوقف من أحكام القضاة ٢٨٠
- الفرع السابع: النظر بين المتشاجرين والحكم بين المتنازعين في المظالم ٢٨١
- الفرع الثامن: النظر في الوقوف العامة والخاصة ٢٨٣
- الفرع التاسع:النظر فيما عجز عنه الناظرون في الحسبة من المصالح العامة ٢٨٤
- الفرع العاشر: مراعاة العبادات الظاهرة كالجمع والأعياد والحج والجهاد ٢٨٤
- ✓ المبحث الثاني: ولاية الجسبة في الدولة الإسلامية ٢٨٦
  - المطلب الأول: ماهية ولاية الحسبة ٢٨٦
  - المطلب الثاني:مشروعية الحسبة وأدلتها ٢٩٢

- المطلب الثالث: أهمية ولاية الحسبة والأهداف الأساسية منها ٢٩٣
  - الفرع الأول: أهمية ولاية الحسبة ٢٩٣
  - الفرع الثاني: الأهداف الأساسية للحسبة ٢٩٥
- المطلب الرابع: الضوابط والضمانات لعمل المحتسب ٢٩٨
- المطلب الخامس: الشرّوط الواجب توافرها في المحتسب ٣٠١
- المطلب السادس: أوجه الشبه والخلاف بين ولاية المظالم ونظام الإدارات القانونية والنظم الشبيهة ٣٠٥
- المطلبالسابع:أوجه الشبه والخلاف بين نظام الحسبة ونظام الإدارات القانونية والنظم الشبيهة ٣٠٦
- المبحث الثاني:ديوان المظالم في مصر ٣١٠
- ✓ المبحث الرابع: ديوان المظالم في المملكة العربية السعودية كأحد الأنظمة الشبيهة. ٣١٤
- المطلب الأول: نشأة ديوان المظالم ومراحل تطوره ٣١٤

- الفرع الأول:نشأة ديوان المظالم ٣١٤
- الفرع الثاني:مراحل تطوير نظام ديوان المظالم ٣٢٤
- المطلب الثاني:تشكيل ديوان المظالم و هيئاته ٣٢٩
- الفرع الأول: تشكيل الديوان ٣٢٩
- الفرع الثاني: لجان وهيئات ديوان المظالم ٣٣٤
- المطلب الثالث: اختصاصات ديوان المظالم ٣٣٧
- الفرع الأول: اختصاصات ديوان المظالم وفقا لنظامه القديم ٣٣٧
- الفرع الثاني: موقف الفقه والقضاء من طبيعة اختصاصات ديوان المظالم في ظل نظامه القديم ٣٤١
- الفرع الثالث: اختصاصات ديوان ظل نظامه الحالي ٣٤٧
- ✓ المبحث الخامس: هيئة الرقابة والتحقيق في المملكة العربية السعودية كأحد الأنظمة الشبيهة ٣٥٦
- المطلب الأول: نشأة الهيئة ٣٥٦
- المطلب الثاني: اختصاصات هيئة الرقابة والتحقيق ٣٥٧
- الفرع الأول: الرقابة ٣٥٨

☜الفرع الثاني: التحقيق ٣٦٣

➢المطلب الثالث: اختصاصات الإدارات التابعة لهيئة الرقابة والتحقيق ٣٦٦

✍ الباب الثاني :القواعد الموضوعية التي تحكم مسئولية الدولة عن أخطاء الإدارات القانونية ٣٧٥

☜الفصل الأول: أركان مسئولية الدولة عن أعمال الإدارات القانونية ٣٧٨

✓ المبحث الأول: مسئولية الدولة عن أعمال الإدارات القانونية على أساس الخطأ ٣٧٨

➢المطلب الأول:مفهوم الخطأ بصفة عامة ٣٨٨

☜الفرع الأول: صور الخطأ ٣٩٤

☜الفرع الثاني: مدى تطلب توافر الخطأ الجسيم لقيام مسئولية عضو الإدارة القانونية ٤١٣

☜الفرع الثالث :تطبيقات عملية للأخطاء الفنية في أعمال الإدارات القانونية ٤١٧

➢المطلب الثاني:الأخطاء الموجبة للمسئولية في أعمال الإدارات القانونية ٤١٩

☜الفرع الأول: الأخطاء المتعلقة بتنفيذ الواجبات ٤١٩

الوظيفية

➢ المطلب الثالث:التفرقة بين الخطأ الشخصي والخطـأ المرفقي ٤٣٢

☜ الفرع الأول: المعايير الفقهية للتمييز بـين الخطـأ الشخصي والخطأ المرفقي ٤٤٨

☜ الفرع الثاني:موقف القضاء من التمييز بين الخطـأ الشخصي والخطأ المرفقي ٤٥٧

➢ المطلب السابع :العوامل المؤثرة في تحديـد طبيعـة الخطأ ٤٧٩

☜ الفرع الأول: الأمر الرئاسي والخطأ ٤٧٩

☜ الفرع الثاني: الجريمة الجنائية والخطأ الشخصي ٤٩٤

☜ الفرع الثالث:الاعتداء المادي والخطأ الشخصي ٤٩٧

☜ الفرع الرابع:الجريمة التأديبية والخطأ الشخصي ٤٩٩

➢ المطلب الثامن:الأخطاء المرفقية للإدارات القانونية ٥٠١

☜ الفرع الأول:صور الخطأ المرفقي ٥٠١

☜ الفرع الثاني: تقدير الخطأ المرفقي ٥١٢

✓ المبحث الثاني:الركن الثاني من أركان مسئولية الدولـة عن أخطاء الإدارات القانونية (ركن الضرر) ٥٣٤

➢المطلب الأول: مفهوم الضرر ٥٣٥

➢المطلب الثاني:أنواع الضرر ٥٣٩

☜الفرع الأول: الضرر المادي ٥٣٩

☜الفرع الثاني: الضرر الأدبي ٥٤٥

☜الفرع الثالث:مدى مسئولية الدولة عن التعويض عن الأضرار الأدبية ٥٤٧

➢المطلب الثالث:طبيعة وصفة الضرر الموجب للتعويض ٥٤٩

➢الفرع الأول:طبيعة الضرر ٥٤٩

➢الفرع الثاني:صفات الضرر ٥٥١

➢المطلب الرابع: الشروط الواجب توافرها في الضرر الموجب لمسئولية الدولة عن أخطاء الإدارات القانونية ٥٥٢

✓ المبحث الثالث: علاقة السببية بين الخطأ والضرر ٥٦٧

➢المطلب الأول:إثبات علاقة السببية ٥٦٧

➢المطلب الثاني:انتفاء رابطة السببية ٥٧١

☜الفرع الأول: مشكلة الإسناد ٥٧٢

☜الفرع الثاني:مشكلة السببية ٥٧٤

✓ المبحث الرابع: القواعد المدنية التي تحكم مسئولية ٥٨٢
الدولة عن الأعمال المادية للإدارات القانونية في مصر
➢ المطلب الأول:مسئولية الدولة (المتبوع) عن أخطاء ٥٨٦
أعضاء الإدارات القانونية "التابع"
➢ المطلب الثاني: شروط مسئولية الدولة (المتبوع) عن ٥٨٨
أخطاء تابعيها (أعضاء الإدارات القانونية)
☜ الفرع الأول: توافر علاقة بين الدولة (المتبوع)بين ٥٨٨
أعضاء الإدارات القانونية(التابع)
☜ الفرع الثاني: وقوع خطأ من عضو الإدارة القانونية ٥٩٢
(التابع)
☜ الفرع الثالث:وقوع الخطأ من عضو الإدارة ٥٩٦
القانونية أثناء تأدية الوظيفة أو بسببها
الفصل الثالث: القواعد الموضوعية التي تحكم مسئولية ٦٠٨
الدولة على أساس الخطأ في النظام الإسلامي
✓ المبحث الأول:ركن الخطأ (التعدي) ٦١١
➢ المطلب الأول :مفهوم التعدي والمقارنة بينه وبين ٦١٤
مفهوم الخطأ في القانون الوضعي
☜ الفرع الأول:مفهوم التعدي ٦١٤
☜ الفرع الثاني:مقارنة بين تعريف الخطأ عند ٦٢١

القانونيين وتعريف التعدي عند علماء الشريعة

☜الفرع الثالث :معيار التعدي ٦٢٢

☜الفرع الرابع:أمثلة لاستعمالات التعدي عند الأئمـــة الأربعة ٦٢٥

➢المطلب الثاني: صور التعدي ٦٢٨

➢الفرع الأول: الإتلاف بالمباشرة ٦٢٨

➢الفرع الثاني :الإتلاف بالتسبب ٦٣٢

➢الفرع الثالث:شروط وصف التعدي في التـــسبب دون المباشرة ٦٣٤

☜الفرع الرابع:الاستثناءات الـــواردة علـــى قاعـــدة المباشرة والتسبب ٦٣٥

☜المطلب الثالث:أنواع التعدي ٦٤٧

➢المطلب الرابع:موقف النظام الإسلامي من التفرقة بين الخطأ الشخصي والخطأ المرفقي ٦٧٠

☜الفرع الأول: التطبيقات العملية التي تفيـــد الأخـــذ بفكرة التفرقة بين الخطأ الشخصي والخطأ المرفقي ٦٧١

☜الفرع الثاني:موقف الفقه الإسلامي من الأخذ بفكرة ٦٧٦

التفرقة بين الخطأ الشخصي والخطأ المرفقي

✓ المبحث الثاني:الركن الثاني (الضرر) ٦٨٠

➢ المطلب الأول:مفهوم الضرر في النظام الإسلامي ٦٨١

☜ الفرع الأول:مفهوم الضرر في اللغة ٦٨١

☜ الفرع الثاني:مفهوم الضرر عند فقهاء الشرع ٦٨٢
الإسلامي

➢ المطلب الثاني:أنواع الضرر ٦٨٥

☜ الفرع الأول:الضرر المادي ٦٨٦

☜ الفرع الثاني:الضرر الأدبي ٦٨٦

➢ المطلب الثالث:حالات الضرر عند الفقهاء ٧٠٠

➢ المطلب الرابع:شروط الضرر في الفقه الإسلامي ٧٠٤

➢ المطلب الخامس:بعض صور الضرر الموجب ٧١٠
للمسئولية في الفقه الإسلامي

✓ المبحث الثالث :علاقة السببية بين الفعل الضار ٧١٥
والضرر في الإسلام

➢ المطلب الأول:إثبات علاقة السببية في النظام ٧١٥
الإسلامي

➢ المطلب الثاني:انتفاء علاقة السببية ٧٢٥

✍ الباب الثالث: الآثار المترتبة على مسئولية الدولة عن أخطـــاء ٧٢٧
الإدارات القانونية "جزاء المسئولية (التعويض)"

الفصل الأول:القواعد المنظمة للتعويض المترتـــب علـــى ٧٢٨
مسئولية الدولة عن أخطاء الإدارات القانونية فـــي النظـــام الوضعي

✓ المبحث الأول:أهمية دعوى التعويض ٧٣١

✓ المبحث الثاني:طبيعة دعوى التعويض ٧٣٤

➢ المطلب الأول:التعويض النقدي ٧٣٧

➢ المطلب الثاني:التعويض العيني ٧٣٦

➢ المطلب الثالث:التعويض الأدبي ٧٤٠

✓ المبحث الثالث:قواعد تقدير التعويض ٧٤١

➢ المطلب الأول:القواعد التي يجب أن يلتزم بها القاضي عند تقديره للتعويض ٧٤٣

➢ المطلب الثاني:تحديد التعويض ٧٥٧

الفرع الأول:حق المضرور في الاختيـــار بـــين التعويض الكامل والتعويض الدوري ٧٥٧

الفرع الثاني :وقت الحق في التعويض ٧٥٨

✓ المبحث الرابع:تاريخ تقدير التعويض ٧٦١

➢المطلب الأول:موقف القضاء من تحديد تاريخ تقـدير التعويض ٧٦٢

☜الفرع الأول:الوضع في فرنسا ٧٦٢

☜الفرع الثاني:الوضع في مصر ٧٦٤

☜الفرع الثالث:أهمية تحديد تاريخ تقدير التعويض ٧٦٦

➢المطلب الثاني:موقف الفقه من تحديد تـاريخ تقـدير التعويض ٧٧٠

✓ المبحث الخامس:حق الدولة في الرجوع على أعـضاء الإدارات القانونية ٧٧٩

➢المطلب الأول:مشكلة الإسناد ودعوى الرجوع ٧٧٩

☜الفرع الأول:حالات رجوع الموظف على الإدارة ٧٨٤

☜الفرع الثاني:رجوع المسئولين عن إحداث الضرر بعضهم على بعض ٧٨٤

➢المطلب الثاني:حق التابع والمتبوع في دعوى الرجوع ٧٩١

☜الفرع الأول:رجوع الإدارة على الموظف المخطئ ٧٩٢

☜الفرع الثاني:حق المتبوع في الرجوع على التـابع ٧٩٥

المخطئ

➢ المطلب الثالث:الطرق والوسائل التي تستطيع بها الإدارة أن تسترد التعويضات التي تحملتها نيابة عن الموظف المخطئ ٧٩٩

☜ الفرع الأول:الطرق التي تستطيع بها الإدارة أن تسترد التعويضات التي تحملتها نيابة عن المخطئ ٧٩٩

☜ الفرع الثاني:الوسائل التي تلجأ إليها الإدارة لاسترداد حقها ٨٠١

✓ المبحث السادس:تقادم دعوي التعويض في النظام الوضعي ٨٠٥

➢ المطلب الأول:تقادم دعوي التعويض في القانون المدني ٨٠٦

➢ المطلب الثاني:تقادم دعوي التعويض عن أخطاء الإدارات القانونية ٨١٢

➢ المطلب الثالث:القواعد العامة التي تحكم تقادم دعوى التعويض عن أخطاء الإدارات القانونية ٨١٤

☜ الفرع الأول:تقادم دعوى التعويض عن القرارات ٨١٤

الإدارية والتأديبية التي تصدرها الإدارات القانونية
ويترتب عليها ضررا للغير

☜ الفرع الثاني:تقادم دعوى التعويض عن الأعمال المادية غير المشروعة الصادرة عن الإدارات القانونية ٨١٦

✓ المبحث السابع:الأحكام الخاصة بوقف التقادم وقطعة والتمسك به ٨١٧

➢ المطلب الأول:وقف التقادم وقطعة والتمسك به في القانون المدني ٨١٧

➢ المطلب الثاني:وقف التقادم وقطعة والتمسك به في أحكام القضاء ٨١٩

➢ المطلب الثالث:سقوط المطالبة بالتحميل بالتقادم ٨٢٤

☜ الفصل الثاني:التعويض عن أخطاء الأنظمة الشبيهة بالإدارات القانونية في النظام الإسلامي ٨٢٩

✓ المبحث الأول:التعويض عن الأضرار المالية ٨٣٠

➢ المطلب الأول:القاعدة الأولى (رد عين الشي) ٨٣٢

➢ المطلب الثاني:رد مثل الشئ المتلف ٨٣٥

➢المطلب الثالث:رد قيمة الشئ التالف ٨٣٨

✓ المبحث الثاني:التعويض عن المنافع ٨٤٠

✓ المبحث الثالث:التعويض عن الضرر المعنوي في النظام ٨٥٠

الإسلامي

✓ المبحث الرابع:موقف الفقه الإسلامي من الرجوع على ٨٦٠

أعضاء الأنظمة الشبيهة بالإدارات القانونية في النظـــام

الإسلامي

➢المطلب الأول:رجوع المتبوع على التابع ٨٦٠

➢المطلب الثاني:ماهية التعويض الذي يحق للمتبوع أن ٨٦٤

يرجع به على تابعه

➢المطلب الثالث:حق الإدارة في الرجوع على التابع في ٨٦٦

الفقه الإسلامي

✓ المبحث الخامس:تقادم دعوى التعـــويض فـــي النظـــام ٨٦٩

الإسلامي

خاتمـــــــــــــــــــة الرســـــــــــــــــالة ٨٧٤

.....

.....

مراجـــــــــــــــــع الرســـــــــــــــــالة ٨٨٨

.....

.....

فهـــــــــــــــــرس الرســـــــــــــــالة ٩٤٤

.....

.....